

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الْوَقْتُ الْمُصْرِنُ

جُورِنَالٌ رَّسْمِيٌّ لِلْجَمِيعِ مِنْ أَهْلِ مصرِ - عَلَدْ لَا يُغَيِّرُ اعْتِيَادِيًّا

(العدد ٨٥ مكرر "ب") الصادر في يوم الأحد ١١ ربیع الآخر سنة ١٣٧٧ - ٣ نوفمبر سنة ١٩٥٧ (السنة ٦٢٩)

قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٤٣ لسنة ١٩٥٧

بإدماج مؤسسة مديرية التحرير في الهيئة الدائمة لاستصلاح الأراضي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة ،

وعدل القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٤ بإنشاء مؤسسة مديرية التحرير ،

وعدل القانون رقم ٦٤٣ لسنة ١٩٥٥ بشأن الهيئة الدائمة لاستصلاح الأراضي المعدل بالقرار رقم ٦١٣ لسنة ١٩٥٧ ،

وعدل ما أرته مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - تدمج مؤسسة مديرية التحرير في الهيئة الدائمة لاستصلاح الأراضي .

مادة ٢ - يلغى القانون رقم ١٤٨ لسنة ١٩٥٤ بإنشاء مؤسسة مديرية التحرير .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر باسابة الجمهورية في ١١ ربیع الآخر سنة ١٣٧٧ (٣٢ نوفمبر ١٩٥٧)

جمال عبد الناصر